

الشرح الكبير على مختصر خليل | 94 | بيان أوقات الصلاة |

الشيخ د. الصادق الغرياني

الصادق الغرياني

تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني بالعلم طريقا علماء بني قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل علماء لهم عقل يبني بالعلم طريقا للافضل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:00](#)

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الشيخ الدردير رحمه الله في الشرح الكبير على المختصر بسم الله الرحمن الرحيم قال المصنف رحمه الله تعالى وقتل بالسيف حدا ولو قال انا افعل - [00:00:29](#)

وصلى عليه غير فاضل وصلى عليه غير فاضل وكرهت للفاضل ولا يطمس عندما يقتل حدا لا كفرا وصحيح يعني يقتل على الاسلام وعلى ملة الاسلام ولكن ينبغي وان يكون عبرة - [00:00:50](#)

وراداعا لغيره فلا يصلي عليه افاضل الناس لا يصلي عليه العلماء ولا الخيرون ولم يتركوا لعامة الناس للسوق او لعامة الناس يصنعوا ايه؟ يجب ان يصلى عليه. لا يقال لا يجب - [00:01:17](#)

الناس كلهم يتركوا يقول لا لا نصلي عليه كل من قتل في معصية قتل في الحدود قتل في يعني في ارجما انه قتل يعني حرابا او قتل قتل اه واجبا اه قصاصا او كذا الى اخره انه قتل نفسا - [00:01:35](#)

كل من قتل في معصية لا ينبغي ان يصلي عليه فاضل الناس ولا ائمة المساجد ولا العلماء ولا الفضلاء ولا الخيرون فليصلي عليه عامة الناس ويجب ان يصلي عليه عامة الناس - [00:01:52](#)

فلا يترك الى انه عندما سئل بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لنصلي عليه قال لمن تتركونه اي لابد ان يصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم عندما امر ماعز والغامدية لم يصلي عليهما - [00:02:04](#)

فهذا دليل على ان من قتل في معصية لا يصلي عليه خيار الناس والحكمة في هذا ليكون رادعا لغيره بغيره بحيث يكون عبرة. اه لان اذا كانوا صلوا على بعض الناس يبقى هو مستواه مع اه اهل - [00:02:18](#)

تخير وهذه الحكمة في ذلك فقال لا يصلي على بعض الناس ولا يطمس قبره يعني قبره يسلم زي ما يسلم وتوضع عليه حجرة وكذا ويعلم مثل مقابر المسلمين. لا يطمس كما تطمس - [00:02:38](#)

قبور الكفار ولا يطمس قبره بل يسمى كغيره من قبور المسلمين. لا فائدة امتنع من فعلها فلا يقتل بها حيث لم يطلب بها في ساعة وقتها بل يعد خروجه على الاصح الاولى على المقول - [00:02:57](#)

بل يعد بل يعد خروجه على الاصح الاولى على المقولة اه خروج الوقت يعني على الاصح انه لا يقتل على المقولة على الوقود بل بعد خروجه. نعم بل بعد خروجه على الاصح - [00:03:21](#)

عيد العبارة. نعم لا فائدة امتنع من فعلها فلا يقتل بها حيث لم يطلب بها في ساعة وقتها بل يعد خروجه على الاصح الاولى على المقولة. ايه ايه يعني يعني اذا لم يطلب الفائتة هذه فات وقتها اذا لم يطلب بها في وقتها - [00:03:45](#)

فلا يقتل بها على الاصح وعلى المقول المقولة يعني هو يشير الى اصطلاح الشيخ خليل في اول المختصر يعني يشير ويشير بوفيهما للمدونة ويشير وبالقول للماجري عندما يقول قال فقط معناه يعني الشيخ المازري - [00:04:11](#)

وعندما يقول بالاستظهار الاظهر معناه لابن رشد وعندما يقول بالمختار يعني يقصد به اللخب واذا كان الاختيار من عند اللحمة يكون

يعبر بالفعل يقول اه اختاره واذا كان للخم اختار من كلام غيري يقول المختار لكن هو في الحالتين منسوب الى اللحم - [00:04:41](#) وآ كذلك يعني بالترجيح الى ابن يونس اذا كان قال الراجح معي ابني يعني ان اللي يرجحه ابن يونس واه تصحيح لما صححه غير هؤلاء الشيوخ من الاقوال الاخرى وهو هنا يقول يعني هذا القول - [00:05:05](#)

على ما صححه المازري بالمقول يعني لانه يعني المازغ في الموضوع لانه وبالقول الماجي ولكن هو هذا لم يصحح المسجد فقط بل صححه المهزلي وغيره من الشيوخ. صح انه لا يقتل الا اذا كان امر بالصلاة داخل الوقت - [00:05:28](#)

والتارك الجاحد لوجوبها او ركوعها او سجودها كافر مرتد اتفاقا يستتاب ثلاثا فان تاب والا قتل كفرا وماله شيء كجاحد كجاحد كل معلوم من الدين بالضرورة يستتاب ثلاثة ايام ثلاثة ايام يصطابوا انتم ومن بعد اذا لم يتب يقتل كفرا لا حدا - [00:05:53](#)

قال فصل في الاذان والاقامة وما يتعلق بهما وهو لغة مطلق اعلام بشيء وشرعا الاعلام بدخول وقت الصلاة بالفاظ مشروعة وقد يطلق على نفس الالفاظ الاذان يعني آ يتكلم بقى انتقل يتكلم على بعد ما انتهى من بان الاوقات والاماكن الاوقات اللي - [00:06:23](#) رفع الفرائض واوقات النوافل والاوقات المكروهة والمواضع المكروهة الصلاة فيها الواقع يتكلم عن الاذان والاذان معناه في اللغة هو الاعلام مطلق الاعلام. اعلام ما يشعر يقول الله تعالى واداء من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر - [00:06:55](#)

اعلام واشعار يعني اعلان اعلنه النبي صلى الله عليه وسلم بعث به علي رضي الله عنه الى في عندما حج ابو بكر بالناس بعث عليه ابن ليعلن الناس ويشعرهم بمبادئ يعني جديدة يعلنها عليها الجاهلية انه لا يحج بعد هذا العام وعريان - [00:07:15](#) اعلنها عليهم في ذلك تلك في تلك الحجة واداء من الله يعني اعلام واشعار. فالاصل في كلمة الاذان هو الاعلام والاشعار والاذان في الاصطلاح والاعلان عن دخول وقت الصلاة بالفاظ مخصوصة - [00:07:38](#)

وكان المسلمون قبل ان يشرع الاذان كانوا يتحيلون اوقات الصلاة كذا بالاجتهاد. كل واحد يبقى هو يعني متحفز يعني من شغلات الصلاة وينتظر وقتها بحيث انهم يجتمعون في كل وقت - [00:08:00](#)

وكان هذا ما يشغلهم كثيرا لانهم يعني ليس هناك ان يكون الانسان في عمله كان مشغول باشياء اخرى وما يكنش هو متفرغ بشييد ويضبط اوقات الصلاة وما كانش هناك ساعات ولا كل الامور مبنية على الشمس وشرقها وغروبها والزوال الى اخره واصفرار فكانوا يتحايلون - [00:08:21](#)

اوقات الصلاة هكذا بالاجتهاد منهم واهمهم هذا امر بعد الهجرة واجتمعوا يتكلمون في هذه المسألة كيف يتغلبون عليها حتى انهم يعني ذهبوا الى انهم يفعلوا مثل ما يفعل النصارى يعني اخذها ناقوسا ويعلن به عن ناقوس بحيث يسمعه الناس ويحضرهم للصلاة - [00:08:43](#)

وياخدوه عم يستعملوه البوق اليهود يعني ياخذوا قرن ويتكلموا فيه واجوف مجوف هكذا يكبر الصوت زي مكبرات الصوت الموجودة الان فيعني كانوا يحاولون ان يوجدوا لانفسهم مخرجا لهذه المسألة وفي تلك الليلة - [00:09:07](#) رأى عبدالله ابن عبد ربه رأى رؤية في المنام ان رجلا يبيع نواقيس وقال له هل تبيعني؟ نقول قال ما تصنع بي؟ قال نريد ان نعلم به وقت الصلاة - [00:09:30](#)

والفاقل ونذلك على خير من ذلك وعلى نعم خير من ذلك. الا ادلك على خير من ذلك؟ قال بلى فالقى عليه الاذان كما هو الان معروف يعني التكبير. الله اكبر الله اكبر - [00:09:53](#)

الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله واشهد ان محمدا رسول الله. حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح - [00:10:11](#)

لا حياء الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله كما هو فاستوعبه عبدالله ابن زيد في الصباح ذكره النبي صلى الله عليه وسلم فقال انها رؤية حق ان شاء الله - [00:10:21](#)

اه قم القيها على بلال ينادي بها فانه اندى صوتا منك وعندما سمع عمر بن الخطاب النداء بهذه الالفاظ خرج يجر ثوبه كما ورد في الحديث وقال لقد رأيت مثل ما رأى - [00:10:37](#)

عمر بن الخطاب حتى وانه رأى الرؤيا. فشرع الاذان بهذه الرؤيا ثم بايقاع النبي صلى الله عليه وسلم قال انها رؤيا حق ولكن هو كما هو معلوم على الاحكام الشرعية الشرعية لا تثبت بالرؤى - [00:11:00](#)

في المنام الاحكام الشرعية لا تثبت الا بالكتاب والسنة الا من كلام الله وبكلام نبيه صلى الله عليه وسلم. فالاذان ثبت اولاً بالرؤية لكن باقرار النبي صلى الله عليه وسلم وآ - [00:11:16](#)

امر بلال بان يؤذن به فهو ثابت بالسنة. اصل الفاظه هي ما رأى عبدالله اه في المنام فهذا هو اصل مشروعية الاذان والنبي صلى الله عليه وسلم اه كان اه كما هو معلوم ان هناك اختلاف في الفاظ الاذان بين المسلمين - [00:11:33](#)

علماء المالكية عندهم اختلاف في الاذان النبي صلى الله عليه وسلم كما هو معلوم يعني ادى له جماعة منهم يعني وبلال ومنهم عبد الله ابن مكتوم ابن محذورة اسمه اوس بن معير - [00:12:05](#)

واعد له زياد ابن حارة وادله سعد القرى تقعدوا زيادة بالحالة الصداقي اكثر ما كانوا يؤدون له في السفر وليس في الحضر وسعد القرى يعني وكان يؤذن في مسجد قباء - [00:12:23](#)

فخمسة من كانوا يواجهون للنبي صلى الله عليه وسلم لكن الذين كانوا يؤذن في المدينة اثنان عبدالله ابن مكتوم وآ بلال بن رباح والذي كان يؤدي في مكة مؤذن مكة - [00:12:44](#)

هو ابن محذورة واذان مكة يختلف عن اذان المدينة اذان مكة لرواح ابن محجورة في الترجيع والذي اخذ به علماء المالكية. والترجيع هو بعد ان يقول المؤذن الله اكبر الله اكبر - [00:13:00](#)

اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله واشهد ان محمدا رسول الله كما رواه ابو محجورة لانه سبب مشروعيته قال كنا في طريق كان في نفر كانوا في طريق حنين - [00:13:22](#)

عند مقفل النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة حنين قال فالتقينا معه وكان مسلم في ذلك الوقت وقال كان يكره النبي صلى الله عليه وسلم قال فتنكبنا منهم تنكبنا الطريق بحيث لا يرونا - [00:13:40](#)

وسمعوا مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم فصاروا يستهزؤون به ويكررون الكلام اللي يقول فيه النبي صلى الله عليه وسلم وكان الذي يفعل ذلك هو ابن المحذورة هو اللي يرفع صوته بالاذان يعني يستهزئ باذان مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:58](#)

قال فلما فرغوا من الاذان نادانا النبي صلى الله عليه وسلم ناس نفر ذهبوا واحضرونا جميعا. قال منكم؟ من منكم من كان يؤذن فقالوا الجماعة كلهم قالوا فلان قال وصدقوا - [00:14:16](#)

قال فاطلق سراحهم جميعا يقول لهم قال لهم امشوا على حالكم واخذ بمحجورة واخا ما كان شيء اكره الي من النبي صلى الله عليه وسلم قال فهل قليل اذان صار يقول لي يعني صوتك يعني تؤذن به مرة اخرى فكان يلقي الي الاذان كلمتان كلمة هكذا كان يقول - [00:14:32](#)

كان يلقي الي الاذان كلمة كلمة والقي اليه فذكر الترجيع بعد ان قال لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله واشهد ان محمدا رسول الله. كما قال ورجع ومد صوتك - [00:14:56](#)

اشهد ان لا اله الا الله بصوت مرتفع. اشهد ان محمدا رسول الله بشيء صوت مرتفع مرة اخرى. واكمل الاذان بهذه الصورة اللي هي اخذها المالكية وقال ثم بعد ذلك اعطاني صورة فيها شيء من فضة - [00:15:11](#)

ووضع رأسه على ناصيته ومسح على وجهه وعلى بين ثديي وعلی صدره حتى بلغ سرتي قال فوجدت بعد ذلك وذهبت مني كل الكراهية للنبي صلى الله عليه وسلم. واحب الاسلام - [00:15:29](#)

وطلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يأمره بالاذان في مكة قال لو امرتك وكان هو مؤذن مكة آ يعني لم ينازعه فيه احد. ثم يعني العلماء الذين قالوا اخذوا اذان آ محذورة قالوا اللي فيه الترجيع هذا الدليل عليه قالوا - [00:15:47](#)

وهذا هو اقوى لان هذا كان بعد فتح مكة في اخر الامر ان لم يكن في اول الامر كان في اخر الامر واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وهو الذي املاه عليه كلمة كلمة - [00:16:11](#)

اولئك اخذوا به ولكن اللذان كله الوارد سواء كان آآ الاذان بالترجيع وبدون الترجيع كله اذان وثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يعد كما يذكر العلماء انه من اختلاف التنوع - [00:16:23](#)

اختلاف الاباحة الاختلاف المباح من باب الاختلاف المباح مثل الاختلاف في القراءات قراءة القرآن والاختلاف في الفاظ التشهد والاختلاف في الفاظ الاستفتاح في الدعاء والاختلاف في الجهر بابين او الايصال بها وبمدها او قصرها - [00:16:40](#)

هناك اشياء لاختلاف فيها من باب الاختلاف المباح ليس الاختلاف التضاد فالاذان سواء كان اذان مكة ولا اذان المدينة كله مروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولدان كله جملة - [00:17:01](#)

سبع عشرة كلمة آآ يعني عند المالكية سبع عشرة كلمة يعني جملة يعني سبع عشر جملة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله - [00:17:16](#)

قد يقولها في المرة الاولى بصوت يسمعه من بجانبه من هو قريب منا في الاول الله اكبر الله اكبر يمد بها صوته الى اعلى ما يقدر الى منتهاه ثم بعدها بقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله واشهد ان محمدا رسول الله بصوت متوسط - [00:17:32](#)

يسمعه من هو حوله ثم يرجع فيمد صوته الى اعلاه يراجع نفس الشهادتين. اشهد ان لا اله الا الله مثل المرة الاولى في التكبير. باعلى ما يقدر ثم يكمل الاذان - [00:17:54](#)

هذه صورة الاذان عندما يكيل فيها يسمونه الترجيع وآآ صيغته هي في كل صلاة هكذا ما عدا صلاة الصبح يزداد فيها الصلاة خير من النوم بما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان بلال اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم يؤخذه للصلاة فوجده نائما وقال الصلاة خير من النوم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ضعها في اذان - [00:18:11](#)

فبامر النبي صلى الله عليه وسلم وضعت في الاذان وفي اذان الفجر وهل هي في الاداء الاول والثاني العلماء يعني يقولون جائز توضع في الاول وفي الثاني وان كان يعني في حديث ابن المحذورة وردت في الاول قال في الاولى - [00:18:34](#)

قال قلها في الاولى الف الاداء الاول ولكن اه الاول هل يعني اللي هو قبل طلوع الفجر ولا الاول اللي هو بعد طلوع الفجر بحيث يكون الثاني هو الاقامة. لان الحكاية الاول والثاني في الاذان يختلف النسبة - [00:18:51](#)

طبعاً منهم من قال المراد بالاول هو الاذان بعد طلوع الفجر لان الثاني من بعده الاقامة والاقامة تسمى اذانا ومن ما قال الاول يعني الاول هو قبل طلوع الفجر ولذلك العلماء بناء على ذلك قالوا يجوز ان يقول المؤذن في الاذان الاول او يقولها في الثاني ويجوز ان يقولها حتى في - [00:19:10](#)

الاذانين العلماء مختلفين في والامر فيها سعة وفيها وعجائز واما ما يقوله الشيعة وغيره على خير العمل هذا لا اصل له لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لا من حديث صحيح ولا من حديث ضعيف - [00:19:31](#)

يعني هذا القول ان يأخذه من يعني منقول عن عبد الله ابن عمر وآآ علي ابن الحسن لوزير العابدين اخذوا به وقالوا يعني هو هذا هو الاصل هذا هو العهد الامر - [00:19:49](#)

اول بالاذان كما ورد في بعض الالفاظ لما رواه عن زين العابدين وتمسكوا به واعدوه من السنن ولكن يعد هو عند جمهور اهل العلم في الملاعب الاربعة انه بدع محدث - [00:20:10](#)

ولا يعاد من الفضل عذاب لانه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان عبد الله ابن عمر احيانا يقوله من باب يعني آآ الحد على الصلاة لا من باب انه السنة اللازمة في كل اذان - [00:20:25](#)

مثل ما يقول الناس الان في بعض السنن صلاة جامعة واي كلمة تحفز الناس على الصلاة لكن لم يجعله هو من سنن الفاظ الاذان اللي هي ملازمة له ومثل هذه الامور لا تتم تشريعها ولا يتم شرعيتها الا امر من النبي صلى الله عليه وسلم لان الاحكام - [00:20:39](#)

لا تثبت الا اه بامر من الله سبحانه وتعالى وبامر من رسوله صلى الله عليه وسلم. اما الاجتهادات الاخرى فهي لابد ان يكون لها تأويل ولها مخرج اخر فلا تثبت بها. يعني - [00:21:01](#)

دائمة ثابتة ومثل الاذان او مثل شي يتعلق بالصلاة. علماء بني قومي عرفوا تحويل الى الاسهل علماء لهم عقل يديد علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبيح - [00:21:13](#)

قال وقد يطلق على نفس الالفاظ والى الاول اشار المصنف بقوله سن الاذان ويصح ارادة الثاني على حذف المضاف اي فعله اذ لا تكليف الا بفعل لجماعة طلبت غيرها اما الفاظ الاذان واما فعل الاذان. كلها سنة الالفاظ اللي هي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم هي - [00:21:38](#)

اداوها سنة سانكر. تطلقنا كلمة الان على الالفاظ نفسها. والا على فعل الاذان والقاؤه القاء الاذان سنة والالفاظ نفسها في حد ذاتها ايضا سنة يصح ان تطلق السنة على كلاهما على كليهما على الالفاظ وعلى الفعل - [00:22:07](#)

سن الاذان لجماعة طلبت غيرها. للصلاة بكل مسجد ولو تلاصقت او بعضها فوق بعض. لجماعة طلبت غيرها هذا موضع السنة لجماعة يعني اذا ليس للفد لواح شخص بصلي وحدة ما تسنش في حقه لا يسن في حقه الاذان - [00:22:26](#)

بل الاذان يكون للجماعة ومن الجماعة اللي يصلون الاذان هي لتطلب غيرها اما في المسجد وسواء كانت على المسجد متحد او متعدد ولو كانت المساجد متلاصقة ومتقاربة قطرو كانت في عمارة واحدة بعضها فوق بعض - [00:22:52](#)

وكانت متجاورة ومتلاصقة البنيان ما دام مسجد يسن فيه الاذى لا يقال لا يكتفى الاذان في مسجد دون مسجد فكل جماعة تطلب غيرها اما في مسجد وان تعدد وتقارب او كان جماعات اخرى في رباط مثلا والا في جهاد والا في اماكن عامة للعمل والا في اه

تحشيد وتجول - [00:23:12](#)

الناس يعني بيعملوا عمل خيري والا في زوايا وفي الذكر والا في زوائد العلم ولطلاب العلم والى اي اي يعني جهة وجماعة هي بتوقع ان تجتمع على خير وتدعو غيرها ليلتحق بها - [00:23:38](#)

فيسن في حقها الاذان لكن لا يصلي شخص بمفرده او لجماعة لا تطلب غيرها مثل جماعة داخل البيت في حوش واحد ولا يسن نادي لا يصل الاذان في حقهم. لان الاذان سنة كفاية - [00:23:58](#)

وتتعدى السنة بالنسبة لهم لما يعني يكون من الاعداء في المساجد وفي غيرها في من الاماكن في تلك البلد لكل مسجد ولو تلاصقت او بعضها فوق بعض وبكل موضع جرت العادة فيه بالاجتماع - [00:24:14](#)

لا لمنفرد ولا لجماعة لم تطلب غيرها بل يكره لهم ان كانوا يحذر ويندب ان كانوا بسفر كما سيأتي. يكره لانه غير محتاج اليه. ومع في الحكمة المطلوبة للعدالة لا تتحقق فيهم. لكن كانوا بسفر - [00:24:34](#)

ويطلب منهم الاذان حتى ولو كان ما ينتظروش غيرهم ولانه ورد في ذلك حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرجت ما اتى رجلين النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان السفر وقال لهم اذا خرجتما آآ - [00:24:58](#)

ان احكما وليؤمكما اكركما وفي حديث عبد الله بن عبد الرحمن آآ يقول آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اني اراك اه تحب اه البادية والغنم. فاذا كنت في باديتك - [00:25:18](#)

وفي غنمك فارفع صوتك بالنداء فانه لا يبلغ مدى صوت المؤذن شيء جن ولا انس ولا شجر ولا حاجة حجر الا شهد له يوم القيامة هاني قالها فهمت يعني اللي في البادية ما دام الانسان في بادية ولا كان في سفر - [00:25:41](#)

ويسن له الاذان حتى ولو كان الجماعة لا تطلب غيرها شيخنا الا يستدل بهذا الحديث على ان يستحب لكل مسلم ان يؤذن ولو مرة في العمر ما فيش بعيد للعبادة لانه هو شهادة والمسلم لابد ان يتشهد في عمره - [00:26:01](#)

مسلم اذا كان لم يتشهد ولم ينطق بالشهادة لكن ما فيش ما يدل على انه هو المطالب بالاداء الاذان هو صحيح. انه فضل عظيم. آآ الاحاديث كثيرة في الترغيب في الاذان - [00:26:30](#)

المؤذنون في صحيح مسلم اطول الناس اعناقا واطولهم اعناقا يعني اما يعني يوم القيامة اه يعني يستشرفون اه الى الرحمت ويتوقعون اكثر من غيرهم. لان من طال عنقه ينبه ودائما هو اللي - [00:26:43](#)

يتطلع الى الشيء ويصله قبل غيره. ولو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه الرسام ولو يعلمون

مما في التهجير لسبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبو - [00:27:03](#)

وهذا حديث في دليل على ان صلاة العشاء تسمى عتمة. وقد ورد النهي عنها في حديث اخر لا تغلبكم الاعراب عن اسم صلاتكم انما كانوا يعتمون بالابل العتمة هي الحلبة حلبة الابل كانوا يحلبون بعد هوي من الليل بعد ما يمضي مقدم من الليل يخرج - [00:27:22](#)
حلب الابل ويسمون العتمة والعتمة النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبكم العرب وصلنا هذا العشاء سماه عتمة في هذا الحديث لان يسمع وما في الصبح والعتمة ولو حبو - [00:27:43](#)

فهذا يدل على انه يجوز ولكن الاولى هو تسميتها بالعشاء كما سماه القرآن سماها صلاة العشاء. ومن بعد صلاة العشاء ثلاثون واراسل لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح صلاة وتسمى العشاء يعني تسمى العشاء - [00:28:02](#)

ولا تسمى المغرب عشاء. هذا متعلق باحكام الصلوات مع الصلوات في المغرب لا تسمى عشاء ويطلق عليهما العشاءان من باب التغليب لكن لا سواء المغرب عشاء وحديث اذا حضر العشاء ولشوفة قدموا العشاء حديث لا اصل له - [00:28:26](#)
اذا حضر العشاء واقامت الصلاة عليه آآ فبادروا يعني العشاء وكذا لكن آآ المهم ان المغرب لا تسمى عشاء والعشاء تسمى عتمة ولكن آآ الاولى ان تسمى بالعشاء فهذا الحديث يبين فضل الاذان. يعني الناس ما في - [00:28:49](#)

الاذان والصف الاول لا شتم لم يجدوا الا ان يستهموا علي لاستهموا. كان ما لقوش في الطريق بعد انا كل واحد يؤذن ولا يصلي في الصف الاول الا بالقرعة فينبغي تجرى بينهم القرعة لان كل واحد حريص لا يمكن ان يسلم فيه هذه من الاشياء اللي ما فيهاش اه ايثار. لا يمثل احد غيره - [00:29:17](#)

وفيها كل واحد يريد لها لنفسه والمشاحنة فيها جائزة المشاحة فيها حتى وان وصلت القرعة جائزة. لا تدل على يعني سوء الطبع ولا على بعض ربما اذا حصل شيء من هذا يقول لا فلان خلقه سيء ولا كذا اذا تزاحموا على الصف الاول ولا على الاذان يبقى يتهم بعضهم بعض والناس يتهمون - [00:29:41](#)

ليس ابداء ليس هذا من آآ سوء الطبع بل هو من التنافس على الخير وان التنافس المأمور به وده كان ما ينبغيش يكون فيه يثار في مثل في الفضائل كلها الحرص على الفضائل ينبغي ان كل انسان ان يعمل مستطاع - [00:30:01](#)
يسبق اليه ها هو السابقون السابقون اولئك المقربون. وآآ ورد احاديث كثيرة في فضل الاذان ما يسمع صوت انس ولا رطب ولا يابس الا شهد له. وآآ يغفر له مدى صوته. فهذا يعني - [00:30:19](#)

الترغيب في الاذان الاحاديث الكثيرة يدل على انسان ينبغي ان يحرص عليه لكن ما في شيء يدل على انه يجب على الانسان ان يؤذن ولو مرة واحدة في عمره ولكن الحديث اللي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم آآ عبد الله بن عبد الرحمن آآ قال ان اراك تحب الغنم وتحب البادية - [00:30:39](#)

اذا كنت في الغنم وفي البادية فاذن لان هو الاذان في البادية وفي الصحراء وفي الاماكن البعيدة عن العمران مطلوبة لاسماع صوت اللي انا في الحاضرة الحاضر الاذان كثير يعني المساجد والناس كثيرون ويبقى صوت التكبير واعلان شعيرة الدين وشعيرة الاسلام - [00:31:02](#)

والموجودة في اماكن الحظر وفي مصر تلاقيك في البادية لا تكون موجودة واذا كان طلب من آآ طلب منه ان يكون عندما يكون في البادية يكون ممن يرفع الاذان في ذلك المكان لان شعيرة من شعائر الاسلام - [00:31:26](#)
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا قوما يغزو صباحا ويكف لا يبدأ في القتال حتى ينظر فاذا سمع اذانا كفى لان الاذان هو شعار الاسلام وسنة صحيحة ولكنها سنة لها منزلة كبيرة منزلة خاصة لانها اعلام واشعار من شعائر الدين. فاذا سمع - [00:31:40](#)
الان في مكان لا يقاتلون اهله بل يحكم لهم بالاسلام واذا تركه الناس جميعا على انه مع انه سنة هو سنة ولكن اذا ترك الناس جميعا وتمالوا على الترك فهم يقاتلون جماعة المسلمون المسلمين يقاتلونهم لان العادة - [00:32:05](#)

يقاتل عليها يقاتل الناس على تارك الفرائض والواجبات وليس كل الفرائض والواجبات بل قليل منها ليقاتل عليه. لكن لان هذه السنة لها مكانة خاصة وهي شعار من شعائر الاسلام شعيرة من شعائر الاسلام ومن شعاراته فاذا ترك الناس جميعا في مصر يعني بلد -

بأسره بلد مدينة كبيرة. مصر يعني مصر مع المدينة الكبيرة اسمها مدينة طرابلس ولا كذا. اذا ترك اهل الاذان فانهم ايه يقاتلون عن الناس اذا كانوا في سفر ينبغي ان يؤذنوا - [00:32:43](#)

لم يتوقعوا جماعة لان زي ما قلنا اماكن البادية والسفر وكذا هذه اماكن يعني يقل فيها رفع شعائر الاذن فينبغي ان يرفع الاذان ومن كان في البادية وفي الغنم وكده حتى ينبغي له. لكن من كان في الحضر في ذاته في بيته او يصلي - [00:33:03](#) منفردا ولا ينتظر جماعة ولا يدعو جماعة ولا يتوقع جماعة يأتون معه فلا تصم بل يكره الاذان في حقه اه السائل هنا يقول اه هل هناك رواية تجمع بين التبريع والترجي في في الاذان - [00:33:23](#)

التبريع والترجي لا الترجيع هادا هو رواية سبي محذورة. مم لان اما التربية في التكبير طب ما في شي ترجيع الاذان هو كله على نمط واحد ليس فيه الشهادتين يعني صوت منخفض قليلا ثم رفع الصوت باعلى ما يمكن - [00:33:42](#) هذا هو اللي فيه التوجيه وسموه ترجيع سماه في الحديث ابي محدود سماه ترجيعا لكن آآ التربية في التكبير وفي الشهادة هذا يعني يكون كله على سيرة واحدة وعلى نمط واحد كله بصوت واحد - [00:34:17](#)

بني قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل. العلماء لهم عقل يبيت علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبيل قال وسن الاذان لجماعة طلبت غيرها في فرض وقتي - [00:34:34](#) اي في فرض لا سنة فيكره وقتي نسبة الى الوقت والمراد به الوقت المحدد المعين فخرج الفائتة اذ ليس لها وقت معين محدود بل وقتها حال تذكرها فيكره الاذان لها - [00:35:01](#)

يعني لا يودع الا للصلاة الفريضة فلا يؤدي الى صلاة السنة والفرض لابد ان يكون فرض وقتي في وقته الصلاة الحاضرة في وقتها. الوقت المعهود وان تصلى فيه الصلاة الحاضرة - [00:35:24](#)

لا الوقت الاخر فلا يؤذن للصلاة الفائتة القضاء وهذي لها وقت لكن وقتها ليس محدد وقتها متى تذكرها صاحبها ويتذكرها لا يؤذن لها واستدل علماء المالكية على هذا بحديث الموطأ - [00:35:40](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الوادي عندما نام عن صلاة الصبح ولم يوقظهم الا حر الشمس التحق من الوادي وقال فيه شيطان وارتحل ثم امر بلالا فاقام ولم يرد في حديث الموطأ رواية مالك ابن لم يرد فيها الاذي - [00:36:01](#)

وذلك لم يقل بالاذان في الفوائت وورد في حديث الوادي هذا عند مسلم والبخاري ورد انه امره بان يؤذن يعني غير مالك لم يروي لفظ الاذان وانما روى الاقامة. وذلك عند عنده الفوائت - [00:36:22](#)

لا يؤذن لها وغيره قال منهم من العلماء قالوا يريد ان يؤذن حتى للفوائت اختلفوا فيها ليس كلهم متفقون على ذلك منهم من قال حتى الفوائت يؤذن لها واستدلوا بحديث نوم النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الصبح في الوادي. ونوم النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت هو كائن التشريع - [00:36:43](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكر وثبت عنه يعني انه تنام عيناه ولا ينام قلبه فلا يفوته يعني انه طبقا لهذه القاعدة ولهذا الحديث ان الصلاة لا تفوته لان - [00:37:03](#)

يعني قلبه متيقظ وان نامت عيناه. يعني وكان حتى يغط في نومه ثم يقوم يصلي ولا يتوضأ وعندما سئل قال عيناى تنامان ولا ينام قلبي ولكن حدث ما حدث في الوادي للتشريع. هذا من الحكمة وهو الاحيان يعني اه النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اني - [00:37:20](#)

لا انسى ولكن انسى لاسن هي سنة من بعده الاحكام لغيره فيخرج الامر على القاعدة يعني الغالب انه تنام عيناه ولا ينام قلبه ولكن قد ينام قلبه كما حدث في الوادي - [00:37:41](#)

يعني على خلاف المعتاد وخلاف المعهود عنه من اجل حكمة اخرى وهي حكمة التشريع لبيع الناس ان الصلاة تقضى وعندما رحل من اجواده بدأ بصلاة السنة الرغبة قبل الفريضة عندهم يجوز هذا ويجوز هذا ويرجحون ان تقدم الفريضة. لكن النبي صلى الله عليه

وسلم في صلاة في هذه الصلاة آآ - 00:38:00

كما ورد عند الموطأ وغيره انه صلى السنة ثم صلى الفريضة قال وخرجت الجنابة ايضا وكان عليه ان يزيد اختياري فيكره في

الضروري اه تقرأ الصلاة في يكره الاذان في الوقت الضروري - 00:38:26

لانه يشوش على الناس والاذان شرع من اجل اعلام الناس بحيث انهم ينتزعهم من الحيرة لانهم بان يشرع شهداء كانوا في حيرة

كانوا يتحيلون الصلاة ويرتبكون متى يبدأون فيها ومتى ينتهون - 00:38:48

فاذا كان الاذان يؤدي الى الارتباك ويؤدي الى خلاف الغرض منا والمطلوب منا فلا يشرع فلا يؤدي للصلاة في الوقت الضروري. لكن

يؤذن للصلاة في الوقت الاختياري ليس شرطا ان يكون الاذان في اول الوقت - 00:39:07

لو كان مثلا ظهر تبدأ الساعة الواحدة والنصف والناس يصلوا الظهر الساعة الثالثة فانه يؤذن لا يشرع لها الاذان النبي صلى الله عليه

وسلم كان ذات يوم في سفر وقام يؤذن ليؤذن فقال له ابرد بالصلاة فمنعه ثم قام ليصلي قام ليؤذن - 00:39:23

فقال ابري التلات مرات يقول ابرد حتى اذا يعني الظل يعني صار الى التلول يعني صار لها ظل وكذا اذن فاذن منكم في منتصف

الوقت فالاذان يعني ما دام الوقت الاختياري مستمر فيمكن يؤخر آآ الى وقت الصلاة لا يضر هذا التأخير - 00:39:41

والتقديم يضر لا يجوز الاذان قبل الوقت حرام لا يجوز ولا يؤدي السنة. وتجب اعادته ما عدا صلاة الفجر فقط صلاة الفجر المشروع

فيها اه الاذان قبل صلاة الصبح آآ يعني منهم من يقول هو مندوب مستحب منهم من يقول مشروع ومنهم من يقول سنة - 00:40:04

منهم من يقول هو جائز علماء الحنفية يقولون هو جائز. يعني لان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر العلة فيه لم لم يطلبه عبادة وانما

طلبه لمصلحة يعني لو لا يمنعنكم يعني آآ اذان بلال آآ فانه يؤذن بليل وآآ - 00:40:28

ليرجع قائمكم يعني يوقظ نائمكم ان يرجع القائم ليصلي بالليل حيث يرجع الى نفسه الى فراشه الى مكانة ويرتاح قليلا وليوقظ

النائم بحيث يستعد للطهارة فقالوا والحكمة فيه وادي الحكمة ليس هو يعني تعبدا على محافل الاذان لول آآ جائز لمن اراد ان يفعله -

00:40:51

من اجل هذه الفائدة ليس لانه عبادة ولا سنة لكن بحيث انه يرجع القائم يعني اللي هو قائم يسمعه يعني يكف عن الصلاة وينتهي

وياخذ الراحة متاعه المطلوبة. واللي هو يعني بيريد ان يتطهر يستعد للحدث اذا كان عند حدث اصغر ولا اكبر. ويستعد - 00:41:22

صلاة الصبح قالوا هو اذا انه معمول لمصلحة ولحكمة كما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الغرض شيء اخر. لكن اكثر اهل العلم

يقولون منهم من يقول مستحب العلماء الباكية يقولون مستحب وغيرهم يقولون هو مشروع وبعضهم يقول انه سنة الى اخره. فاذا

ما فيش صلاة يعني يشرع لها اذان قبل الوقت الا صلاة - 00:41:42

الصبح وباقي الصلوات اذا كان اذن لها قبل الصلاة فالاذان حرام لا يجوز لانه يلبس على الناس ولا تتعدى به السنة ويجب ان يعاد آآ

بعد دخول الوقت ما هو الراجح عندكم شيخنا في الاذان الاول صلاة الفجر - 00:42:02

هذا لو اذا الناس تعارفوا عليه ولا يلبس فينبغي ان يفعل لانه له فائدة كما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لانه يعني معمول على عهد

النبي صلى الله عليه وسلم فيكون مشروعا ومندوبا اليه ولان له - 00:42:24

فائدة يعني يجمع بين العبادة وبين الفائدة اللي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم لكن بشرط الا يلبسوا عالناس بحيث نبه ينهون كان

عندنا هنا في طرابلس كان ما فيش الا اذان واحد فقط يعني في المدة الاخيرة. كان قديما كان في يعني يوجد - 00:42:40

في طرابلس وفي غيرها من اربعين خمسين سنة وقبل الان يمكن لكن من اربعين سنة وها الوقت هذا ترك الاذان لونها الناس تعارفوا

على الاذان وقت دخولوا يعني الفجر الصادق - 00:42:59

ولما الاذان صار الناس يؤدون اذانين ورجعوا الى ما كانوا عليه قديما صار في تلبس عكتير مع الناس وبعضهم يعني بقي مدة يصلي

الصلاة قبل وقتها خصوصا كبار السن والذين لا يعرفون الاوقات ولا يعرفون - 00:43:16

اول ما يصوم الاذان يصلون والاذان والوقت لم يدخل فلم يكن هناك تمهيد للناس ولا تبين لهم بحيث ان يتجنب اللبس والخلط ما

كانش ينبغي هذا يعني ما كانش ينبغي ان يفعل الا بعد ان يعلم الناس ويعرف الناس. لانهم ضيعوا الناس صلواتهم. لكن الان انتشروا

واشتهروا وعرفوا - 00:43:36

وان هناك يعني اذانين وآ فالناس يعني لم يلتمس عليهم لا بأس ان يؤذن اذان قبل الوقت واختلفوا هل يكون قبل الوقت بكثير بقليل منهم يقول في السدس الليل الاخير ومنهم يقول من نصف الليل ومنهم يقول من ثلث الليل - 00:43:58

وكلها اجتهاداتها وآ على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بين اذان بلال وعبد ابن ابن ام مكتوم الا ان ينزل هذا ويصعد هذا ولكن هذا قالوا ليس هو كما يتبادر منه هو مجرد يعني دقائق قليلة لان بلال بعد ان يؤدي كانه يجلس في مكانه - 00:44:14

ويدعو ويأخذ وقت وذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه في رمضان كما في حديث انس كم بين سحر النبي صلى الله عليه وسلم وبين الذي فليقال مقدار ما يقرأ للقارئ خمسون ما يقرأ للقارئ خمسين اية - 00:44:38

فيعني كان المقدار كان اكثر من مجرد ان ينزل هذا ويصعد هذا كان اكثر من ذلك هاي المسألة يعني من قال ثلث الليل الاخير يمكن يكون هذا اقرب الاقوال الى وقت الى وقت الاذان الثاني يعني الاذان الاول يعني يكون قبل - 00:44:56

قبل دخول الوقت ساعة وان هذا المقدار هو اقل بقليل قال والمراد الاختيار ولو حكما لتدخل الصلاة المجموعة تقدما او تأخيرا ولو جمعة والاختيار يعني الوقت الاختياري ولو حكما يعني ليس فعليا الوقت لم يدخل بالفعل ولكن من ناحية الحكم دخل - 00:45:14

فمن آ قدم الصلاة مثلا في عرفة ولا اخرها في مزدلفة ولا في سفر واراد ان يقدم الصلاة ولا يؤخرها وفي الناحية الفعلية لم يصلها في وقتها ولكنه آ هذا يعد وقتها حكما - 00:45:44

فيشرع له يشرع له الاذان ولذلك يؤذن في جمع الصلاتين جمع تقديم في عرفة ادى الصلاتين في المزدلفة جماعة خير فما دام الصلاة حاضرة ودخل وقتها يسن الاذان سواء كان الوقت وقت فعلي والا وقت حكمي - 00:46:03

ولو جمعة خلافا لمن طالب بوجوبه لها وشمل الاول والثاني الاوكد لانه الذي كان بين يديه صلى الله عليه واله وسلم يعني ايضا حتى اذان الجمعة والسنة وليس واجبة خلافا لمن قال ان ذا الجمعة واجب - 00:46:29

وشمل الاذان الاول والثاني. وآ هنا ايضا آ الكلام على الاول والثاني كلام نسبي المتبادل الاداء الاول هو الاذان الذي احده عثمان رضي الله عنه باجماع الصحابة للمصلحة التي دعت اليه بحيث ان لما اتسعت المدينة واتسعت الرقعة - 00:46:50

وشكى الناس في الاماكن البعيدة فصاروا محتاجين الى ان يعلموا بوقت الجمعة قبل دخول وقتها. حيث يستعدون ويسعون اليها فحدث الاذان الثاني على الزوراء ووافقه عليه الصحابة وكان اجماعا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:12

فهذا يتبادر منه هو الاداء الاول ولكن الاول في الناحية الفعلية هو ما كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بين يديه عندما يجلس اه على المنبر ولذلك قال ولذلك قال وهو اوكد لانه هو الاذان الاول الاصلي. ومنهم من يعد الاذان يعني الاذان الاول هو - 00:47:31

ايضا لما بين يدي الخطيب يعني عد هو الاول والاذان الثاني هو الاقامة اقامة الصلاة ولما احده عثمان رضي الله عنه هو الاذان الثالث نسميه الاذان الثالث فكان يؤذنون ثلاثا في بعض - 00:47:54

رواية انهم كانوا يؤذنون ثلاثا هذا هو المراد بلاء الثلاث ان اذان النبي صلى الله عليه وسلم بين يديه ووقت يجلس الخطيب وهو الاوكد وهو الاول آ الذي كان بعد النبوة وثم الاذان اللي نسميه نحن الاول هذا هو آ يسمونه الثالث - 00:48:13

وهو ما احده عثمان على الزوراء ولا دان الثالث يعني والاذان الثاني هو الاقامة. الاذان بين الخطيب هو الاول. والاقامة هو الاذان الثاني وما حده عثمان رضي الله عنه ولدان الثالث. فعندما تجد في بعض الروايات المروية عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

ثلاثا هذا هو المقصود - 00:48:36

وليس انهم كانوا عندما يجلس الخطيب على المنبر انه يؤدي ثلاث مرات زي ما كان يفعل بعض المساجد. هذا ليس هذا بدعة وليسائها. يعني وهو جائز اذا كان محتاج الناس اليه لكن ان يعتبر سنة لا ليس هو سنة. لانه ما كان يؤذن على عهد النبي صلى الله

عليه وسلم اذا جلس على الخطيب - 00:48:58

صلى الله عليه وسلم على المنبر لم يكن له مؤذن الا واحد كما في رواية البخاري لم يكن له مؤذن الا واحد فيؤذن اذان واحد بعض المساجد فهموا من بعض الروايات آ يؤدون ثلاثا في منها ان عند مجلس الخطاب الخطيب على المنبر - 00:49:18

يؤذن ملون ثم يؤذن الثاني ثم يؤذن الثالث العرب يقول ابن العرب يقول هذا لا اصل له وهذه بدعة يعني احدثوها في المغرب وكانت عندنا عهد كبير في عهد قريب يعني كانت عندنا عهد قريب في مدينة طرابلس في بعض مساجده - [00:49:36](#)

وقال فهموا هذا سوء فهم آآ روايات لوردت انه يعني اذان الثالث الاذان الثالث يعني يقصدون به واذا احدثه عثمان الثالث والثاني هو الاقامة ولو هو اللي كان بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم عندما يجلس على المنبر - [00:49:53](#)

انتهى الوقت صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم والحمد لله اولاً واخراً. علماء بني قومي عرفوا تحويل الى الاسهل - [00:50:12](#)